

Abstract:

The media have an important role in contemporary institutions around the world, especially in the area of women's political empowerment, political participation and access to decision-making positions to be active members and positive participants in advancing the development process in society

The researcher tried to study an important aspect of the role of the media in the political participation . He noted a number of roles that women sought to achieve, including public awareness of the public policy of women in parliamentary work, influencing the public opinion to support women to participate in political work, as well as maintaining the reputation of the parliament and its prestige as legislative and supervisory authority and building a popular base for the elections in order to support their electoral work. To clarify and explain the parliamentary legislation to the public and thus to promote the concept of social control and responsibility of citizens to preserve government property and other goals, such as educating the public about the policy of parliamentary action.

The researcher concluded that the participation of women in media activities through their various means, and their emergence through the various media permanently and the exploitation of all the media forums and events covered by the media to discuss the political situation in Iraq and came by 80% This is an indication of the role played by the media in this area, The researcher found that in 30% of the research sample, there is no overall use of the scientific research function, which is the most important focus in the field work. The role of planning in the work is one of the important pillars to achieve the desired goals. Almost half of the respondents have relied on planning based on their own abilities, which are simple and not based on cadres. Vocational,. It has become clear that there are determinants and social intermediaries facing parliamentary women in their activities and their political participation through the media, by the marginalization intended by some channels that possess a certain political (partisan channels) in their programs or intellectual orientations, and did not take full opportunity for women to appear on their various means and sometimes the media care about the form and not the skills, in addition to the political, social and economic context within women work under the media in a society controlled by sectarian and political quotas and competition satellite channels supported by various parties have ideas and images planned to be marketed to the community, all this will limit the politically activities of women

مقدمة

تعد قضية مشاركة المرأة في الحياة العامة محط اهتمام الباحثين في مجالات متنوعة مثل الإعلام والاجتماع وعلم النفس والقانون والسياسة، وذلك نظراً لتصاعد ظاهرة المطالبات المدنية والشعبية بجميع الحقوق الأساسية للمرأة على صعيد العالم، مع تنامي الدور الذي تؤديه وسائل الإعلام في هذا المجال، ويعد تمكين المرأة سياسياً وتعزيز مشاركتها في المجال السياسي والوصول إلى مواقع صنع القرار لتكون عضواً فاعلاً ومشاركاً ايجابياً لدفع عملية التنمية في المجتمع من المسائل المهمة التي نسعى إليها، وعلى الرغم من محدودية مشاركتها في الحياة السياسية لأسباب متعددة منها تكون اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية لاسيما وأن تواجد المرأة في مواقع صنع القرار ظاهرة عالمية تمثل مؤشراً على أصالة المجتمع وتحضره وان تمثيلها في البرلمانات العالمية بنسبة لا تقل عن ١٥% من الأعضاء. وعلى الرغم من ذلك فقد استطاعت المرأة أن تصل إلى مواقع قيادية في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية سواء في المجالس النيابية أو المنظمات السياسية والمدنية، مما يدل على قابلية المرأة ورغبتها في أداء المسؤوليات المناطة إليها، فضلاً عن تمتعها بالحقوق السياسية وإتاحة الفرصة أمامها في الترشيح والانتخاب ومحاولة ترسيخ نظرة متكاملة عن دور المرأة.

ان إسهامها في موقع صنع القرار ليس عملية اقتصادية أو اجتماعية، بقدر ما هي جزء أساس من متطلبات تنمية العنصر البشري بما فيه الجانب المعنوي والنفسي للمرأة ليعكس مدى التطور النوعي الذي أحرزته.

أن مشاركتها في الحياة العامة بجوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية على المراحل المختلفة التي مر بها تاريخ العراقين طريق الحقوق التي تضمنتها الشرائع العراقية القديمة التي احتوت على نصوص قانونية حول مكانة المرأة، ولا سيما العصر الإسلامي الذي منحت فيه المرأة حقوقاً في المساواة مع الرجل والتي تعد من أعظم الحقوق التي منحها الاسلام قياساً لبغية لبقية الشرائع غير الاسلامية الاخرى التي سبقت الاسلام وذلك للنهوض بوضعها.

أهمية البحث

تأتي أهمية البحث الذي يتناول (دور الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة) في ضوء دراسة أساليب الاعلام للمرأة وكيفية توظيف هذه الأساليب لإحداث التأثير الإيجابي في جمهور المؤسسة من جهة والجمهور الخارجي من جهة أخرى، وتكوين انطباعات إيجابية نحو المؤسسة وذلك لان الاعلام نشاط اتصالي ذو اتجاهين يهدف إلى النهوض بالواقع الإعلامي للمرأة البرلمانية وبناء صورة ذهنية إيجابية عند جمهور، ولاسيما النشاط المرأة البرلمانية بعد ٢٠٠٣ لها مساس مع الجماهير النسوية عن طريق انشطتها المختلفة. الذي أدى الى تعاظم دور الاعلام في الحياة التنظيمية بوصفها منهجاً علمياً منظماً وأداة الاتصال الرئيسية في المنظمات الحديثة وإلى ازدياد تأثيرها الديناميكي على أوجه النشاط المختلفة الذي تمارسه الوظائف الإدارية في المؤسسات والشركات المعاصرة وفي تفاعلها مع بيئتها الخارجية بما يحقق لها سبل التكيف والمواءمة مع التغييرات التي يشهدها المجتمع المحيط بها(أحمد بدر، ١٩٨٤، ص ٢٣).

مشكلة البحث

لما كان البحث العلمي مسخراً لخدمة المجتمع، فاللفكر العلمي دوره في وضع حلول لمشكلات الحياة المختلفة، ومن هنا وصف - البحث العلمي- بأنه أسلوب في التعامل مع المشكلات لذا فإن العلم قادر على تخطي الصعاب دون إغفال عوامل وظروف أساسية أخرى. ويعمل لبحث العلمي عادة على إيجاد مشكلة يتصدى لها الباحث بالدراسة على أسس موضوعية من أهمها أن تكون المشكلة جديدة في مجال الدراسة ومن الممكن دراستها في الواقع العلمي وإضافة شيء جديد إلى المعرفة العلمية.

وتتمحور مشكلة البحث بالإجابة عن التساؤل (ما دور الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة)

متفرعاً منه مجموعة من التساؤلات

١. ما مدى الاعتماد على أنشطة الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة.

٢. ما هي الوسائل التي تجد فيها المرأة أكثر أهمية لإيصال صوتها في الأنشطة السياسية.

٣. ما المعوقات التي تواجهها المرأة في انشطتها السياسية على صعيد العمل الاعلامي.

أهداف البحث

١. معرفة حدود ممارسة المرأة لأنشطتها السياسية في مجال الإعلام.
٢. معرفة مدى الإعتماد على الإعلام في الانشطة السياسية للمرأة.
٣. التعرف على اي وسائل الإعلام التي تجد فيها المرأة اكثر أهمية لإيصال صوتها في الانشطة السياسية
٤. معرفة المشاكل والمعوقات التي تواجه المرأة البرلمانية باعتمادها على وسائل الإعلام في ممارسة انشطتها المختلفة.

منهج وعينة البحث

يعد البحث من البحوث الوصفية التي اعتمدت منهج مسح أساليب الممارسة والتي لا تقتصر على مجرد جمع البيانات الإحصائية وتوفيرها، وإنما يمتد مجالها إلى تصنيف البيانات والحقائق التي تم جمعها وتسجيلها وتفسير هذه البيانات وتحليلها تحليلاً شاملاً واستخلاص نتائج ودلالات مفيدة بما تؤدي إلى إمكانية أن تبني عليها فروض إيضاحية أو تفسيرية للموقف أو الظاهرة بما يسهم في تقدم المعرفة إصدار تعميمات بشأن الموقف أو الظاهرة التي يقوم الباحث بدراستها، فضلاً عن أن دراسة الظواهر والحقائق في وصفها الحاضر مع تناول للحقائق والأشياء الموجودة فعلياً في وقت إجراء الدراسة ويقصد بوحدات العينة التي تمت دراستها والتي تتمثل عينة من عضوات البرلمان التي بلغت (٥٠) امرأة بوصفها جزءاً من الجمهور اللواتي يمثلن المرأة في البرلمان واللواتي ينشطن عن طريق الاعلام في المشاركة السياسية، فقد استخدم الباحث المنهج المسحي لاستطلاع آرائهن لغرض تصوير الواقع التطبيقي لهذه المشاركة.

مجالات البحث

١. المجال المكاني: استطلاع رأي عضوات في البرلمان العراقي اللواتي يمثلن المرأة في البرلمان وهو أعلى سلطة تشريعية في البلاد.

٢.المجال الزماني: ويقصد به المدة الزمنية المحددة للبحث، ويتضمن إجراء دراسة للمدة من ١-٥-٢٠١٧م لغاية ٢/٥/٢٠١٨م.

حقوق المرأة في التشريعات الحديث

حظيت المرأة ولا تزال باهتمام المشرع العراقي، فمنذ بداية تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام ١٩٢١م حفلت الدساتير والقوانين بالكثير من النصوص التي تؤكد حفظ حقوق المرأة من خلال حفظ حقوق الإنسان والدعوة إلى المساواة بين الجنسين.

وبغية الوقوف على السياسة التشريعية الخاصة بالمرأة لآبد من بيان الحقوق التي تمتعت بها، إذ سيتم تقسيم هذه الحقوق إلى اجتماعية واقتصادية ومسياسية، حسب التشريعات الصادرة

١.حقوق اجتماعية

للتشريعات الاجتماعية دور في ضمان حقوق المرأة..، وفي مقدمتها قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩.. بعدّه أول تشريع ينظم مواد الأحوال الشخصية في العراق تنظيمًا موضوعيًا، بعد أن كان القضاء الشرعي لمسائل الأحوال الشخصية في فترة الحكم الملكي يستند في أحكامه إلى الآراء الفقهية وإلى الفتاوى (قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ ص٤).

نظم قانون الأحوال الشخصية الاحكام المتعلقة بالزواج والطلاق والتفريق والحضانة والنسب والوصية والميراث.. ليضمن للمرأة حقوقها الشرعية ودورها في بناء الأسرة، ويمكن إيجاز الحقوق التي كفلها هذا القانون بما يلي: منع الزواج بأكثر من واحدة-زوجة- إلا بأذن القاضي واشترط في إعطاء الإذن أن يكون للزوج كفاية مالية لإعالة أكثر من زوجة، وان تكون هناك مصلحة مشروعة في الزواج من ثانية.

اولا منع الزواج بأكثر من واحدة اذا خيف عدم العدل بين الزوجات وترك تقدير ذلك للقاضي ونص على عقوبة الحبس سنة او بغرامة مقدارها مئة دينار على من يخالف ذلك.

ثانيا..لم يعد القانون الطلاق المقترن بلفظ (الثلاث) إلا طلاق واحدة.

ثالثاً-أجاز للمرأة طلب التفريق عند استحالة استمرار الحياة الزوجية. رابعاً-منح الأم حق حضانة الولد حال قيام الزوجية وبعد الفرقة.

وتضمن التعديل الثاني رقم (٢١) لسنة ١٩٧٨ تعديلات عدة على قانون الأحوال الشخصية لسنة ١٩٥٩، شملت تحديد أهلية الزوج-العقل وسن الرشد-، ومعالجة حالات الإكراه في عقد الزواج اذ عدّ عقد الزواج الذي يتم أجرأه خارج المحكمة جريمة يعاقب عليها القانون، كما أجاز للزوجة طلب

التفريق في الحالات الآتية: اذا حكم على زوجها بعقوبة مقيدة للحرية ثلاث سنوات، أو اذا هجر الزوج زوجته سنتين فأكثر، أو اذا لم يتم الزواج بعد سنتين من تاريخ العقد. ثانياً اذا كان الزوج مبتلى بمرض لا يستطيع معه القيام بالواجبات الزوجية.

وحدد القانون مدة حضانة الأم لأبنائها من السابعة إلى العاشرة وجوز تحديدها إلى سن الخامسة عشرة وللمحضون بعد ذلك الاختيار...، ومنحت المرأة المطلقة الحق في المطالبة بالتعويض عما يصيبها من ضرر في حالة الطلاق التعسفي فضلاً عن حقوقها الثابتة كضمان لعيشها وحفظاً لكرامتها...، وسأوى القانون البنت بالابن في حجتها ما يحجبه الابن من إرث أبيها وأمها. اذ تستحق البنت أو البنات عند عدم وجود ابن للمتوفي كل التركة أو ما تبقى منها بعد اخذ الأبوين والزوج الآخر فروضهم منها. ويشير قانون رعاية القاصرين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠ إلى منح المرأة.. حق التقدم على غيرها في الوصاية على ولدها الصغير، اذ نصت المادة (٣٤) على ان (الوصي هو من يختاره الأب لرعاية شؤون ولده أو الجنين، ثم من تنصبه المحكمة على ان تقدم الأم على غيرها وفقاً لمصلحة الصغير فان لم يوجد احد منهما، فتكون الوصاية لدائرة رعاية القاصرين حتى تنصب المحكمة وصياً) (مثال صبري جاسم، ١٩٩٠، ص ص ٦٥-٦٧).

وتضمن الدستور الدائم لسنة ٢٠٠٥ حقوقاً اجتماعية، إذ ان المادة (٣٠) شملت:

أ.تكفل الدولة للفرد وللأسرة -وبخاصة الطفل والمرأة- الضمان الاجتماعي والصحي، والمقومات الأساسية للعيش في حياة كريمة، تؤمن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم. ثانياً: تكفل الدولة الضمان الاجتماعي للعراقيين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل أو التشرد أو اليتيم أو البطالة، وتعمل على وقايتهم من الجهل والخوف

والفاقة، وتوفير لهم السكن والمناهج الخاصة لتأهيلهم والعناية بهم.. يتضح مما تقدم ان حقوق المرأة في التشريعات العراقية الحديثة، منذ سنة ١٩٢٥، اما أن تكون عامة تشترك فيها المرأة مع الرجل او خاصة بها، ويرى الباحث معالجة التمييز بينهما وإيجاد حلول لغوية عند استخدام المصطلحات، مثلاً كلمة المواطن أو الفرد بدلاً من الرجل والمرأة

ب.إن ضمان حقوق المرأة في الدستور جزء لا يتجزء من ضمان حقوق جميع أفراد المجتمع العراقي بغض النظر عن الجنس والعرق والدين والمذهب أو أي اعتبار خارج المواطنة، لذا علينا مواجهة الثقافة التقليدية لدى المجتمع رجالاً ونساءً فضلاً عن زيادة تمثيل المرأة في مجالات الحياة شتى وبنسبة تتراوح بين (٣٠-٥٠%) لتعزيز مكانة المرأة وتمكينها من ممارسة حقوقها. (ولاء عبدالله معروف، ٢٠٠١، ص ٩٠-٩٢).

٢. الحقوق الاقتصادية

تضمنت الدساتير العراقية حقوقاً اقتصادية كحق الملكية لكل عراقي دون تمييز فضلاً عن حماية الملكية الخاصة، اذ نصت المادة (١٠) الفقرة الأولى من الدستور الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ على ان (حقوق الملكية مصنونة فلا ينزع ملك أحد أو ماله إلا لأجل النفع العام في الأحوال أو الطرق التي يعينها القانون بشرط التعويض). أما دستور سنة ١٩٥٨ فان المادة (١٣) تنص على ان (الملكية الخاصة مصنونة وينظم القانون أداء وظيفتها الاجتماعية ولا تنزع إلا للمنفعة العامة مقابل تعويض عادل وفقاً للقانون). ونصت المادة (١٤) على ان: أ.الملكية الزراعية تحدد وتنظم بقانون.

ب.تبقى حقوق الملكية الزراعية مصنونة بموجب القوانين المرعية.

الى جانب ذلك قرر نظام استخدام النساء والمراهقين والأحداث رقم (٤) لسنة ١٩٦١ الصادر استناداً إلى أحكام المادة (٢٤) من قانون العمل رقم (١) لسنة ١٩٥٨، عدم جواز تشغيل المرأة في الأعمال الليلية وأجاز استثناء تشغيل المرأة في الأعمال والأوقات الممنوعة علمين بشرط مراعاة السن وقابليتهن البدنية على القيام بالعمل موضوع التشغيل.

أما دستور سنة ١٩٧٠، فقد نصت المادة (١٦) على أن:

أ. الملكية وظيفتها اجتماعية تمارس بحدود وأهداف المجتمع ومناهج الدولة، وفقاً لأحكام القانون.

ب. الملكية الخاصة والحرية الاقتصادية الفردية مكفولتان في حدود القانون وعلى أساس عدم استثمارها فيما يتعارض أو يضر في التخطيط الاقتصادي العام. وقد أعطت التشريعات الاقتصادية المرأة حق التصرف بما تملكه من أموال إذا كانت كاملة الأهلية، حسب القانون (الدستور المؤقت لسنة ١٩٧٠ ص ٤٥).

٣. الحقوق السياسية

تضمن القانون الأساس العراقي لسنة ١٩٢٥ الصادر في فترة الحكم الملكي على المساواة وعدم التمييز بين المواطنين، كما نصت المادة (٦) على أن (لا فرق بين العراقيين في الحقوق أمام القانون وأن اختلفوا في القومية والدين واللغة). ونصت المادة (١٨) على أن (العراقيون متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين). إلا أن ما تظهره النصوص أعلاه لم تتضمن إشارة إلى المساواة بين المرأة والرجل بسبب الجنس (عبدالرحمن سليمان الدريندي، ١٩٧٠، ص ١٤).

كما تضمن الدستور المؤقت لعام ١٩٥٨ الصادر في فترة الحكم الجمهوري على المساواة ومنع التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو... كما في الباب الثاني مصدر السلطات والحقوق والواجبات العامة إذ نصت المادة (٩) على أن (المواطنون سواسية أمام القانون في الحقوق والواجبات العامة ولا يجوز التمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة). أما الدستور المؤقت لعام ١٩٦٤ الذي نصت المادة (١٩) فيه على أن (العراقيون متساوون في الحقوق والواجبات العامة بلا تمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو أي سبب آخر...). (عبد الحميد كبة، ١٩٧٢، ص ٢٤٩).

أما دستور سنة ١٩٧٠ الصادر في ١٦ تموز ١٩٧٠، فقد تضمن أسساً أخرى للمساواة بين المواطنين. كما نصت المادة (١٩) الفقرة (أ) على ان (المواطنون سواسية أمام القانون، دون تفریق بسبب الجنس أو العرق أو اللغة أو المنشأ الاجتماعي أو الدين)، ونصت المادة (٣٠) الفقرة (ب) على (المساواة في تولي الوظائف العامة يكفلها القانون) (الدستور المؤقت لسنة ١٩٧٠ ص٤٣).

أما قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤، فقد أقر المساواة بين الرجل والمرأة في عملية التصويت في الانتخابات، اذ تضمن الباب الثاني "الحقوق الأساسية" المادة العشرون، الفقرة (ب) نصت على أنه (لا يجوز التمييز ضد أي عراقي لأغراض التصويت في الانتخابات على أساس الجنس أو الدين أو المذهب أو العرق أو المعتقد أو القومية أو اللغة أو الثروة أو المعرفة بالقراءة والكتابة). وفي الباب الرابع "السلطة التشريعية الانتقالية" اذ نصت المادة الثلاثون الفقرة (ج) تنتخب الجمعية الوطنية وفقاً لقانون الانتخابات وقانون الأحزاب السياسية، ويستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من أعضاء الجمعية الوطنية اي نسبة ٢٥%، وتحقيق تمثيل عادل لشرائح المجتمع العراقي كافة.. (عبدالرحمن سليمان الدريندي، ١٩٧٠، ص ٢٥٠).

ويأتي الدستور الدائم بعد إجراء استفتاء عام في ١٥ تشرين الأول ٢٠٠٥، والذي تضمن الفصل الأول منه المادة (١٤) اذ نصت على ان (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي). وبالرغم من المساواة التي تضمنتها المادة أعلاه، ألا أنها لم تتضمن الجانب السياسي.

النشاط السياسي للمرأة ووسائل الاعلام

عند تتبع تاريخ العراق المعاصر نجد ان العمل السياسي لم يكن مقتصرًا على الرجل وحده بل شاركته المرأة، وراحت تسانده في الكثير من المواقف الوطنية .

ابتداءً من ثورة العشرين وحتى ثورة مايس ١٩٤١، وموقفها من معاهدة بورتسموث سنة ١٩٤٨^{وما} بعد ١٤ تموز ١٩٥٨ وما بعد ١٧ تموز ١٩٦٨.

وفي المدة الممتدة بين سنتي (١٩٢١-١٩٥٨)، أي منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة إلى حين قيام الحكم الجمهوري، لم تسجل مشاركة للمرأة في مجلسي الأمة أو الأعيان، إذ لم ترد إشارة في المصادر التاريخية إلى تمثيل المرأة في مجلسي الأمة أو الأعيان. إلا أنه في سنة ١٩٢٤ تأسست في العراق أول جمعية نسوية تحمل أسم (جمعية النهضة النسوية) برئاسة أسماء الزهاوي التي وقفت إلى جانب الشاعر جميل صدقي الزهاوي في وجه الحكام العثمانيين وبعدهم الإنكليز.. وكانت تهدف إلى إثبات من المرأة العراقية في نهضتها ضد الجهل (بثينة عباس، ٢٠١١، ص ١٧-٧٢).

وبعد تأسيس الجمهورية العراقية الأولى عام ١٩٥٨، كان للمرأة تمثيل في التشكيلة الحكومية، ففي عام ١٩٥٩ وصلت المرأة إلى تسلم منصب الوزارة.. وكانت الدكتورة (نزينة الدليبي) الوزيرة التي اشتركت مع الرجل في تخطيط سياسة البلد آنذاك.. والدكتورة سعاد خليل إسماعيل تولّت مسؤولية وزارة التعليم العالي في ١٩٦٩/١٢/٣١ وفي مجال العمل الدبلوماسي كانت سريّة الخوجة الدبلوماسية الأولى في الجمهورية العراقية. وكانت أول انتخابات برلمانية خاضها العراق بعد عام ١٩٥٨ في عام ١٩٨٠ ساهمت المرأة فيها مساهمة فعلية سواء في الانتخابات أو في الترشيح للمجلس الوطني وحصلت على نسبة من المقاعد في الدورة الأولى عام ١٩٨٠ وبلغت (١٦) عضوة من مجموع (٢٥٠) عضواً وبنسبة تمثيل ٦.٤%.. وقد ارتفعت حصتها في المشارك في المجلس الوطني في دورته الثانية عام ١٩٨٥، إذ بلغ عدد العضوات فيه (٣٣) من مجموع (٢٥٠) عضواً وبنسبة تمثيل ١٣.٢% (عبد السلام ابراهيم، ٢٠١٠، ص ٢٩-٣١).

وبعد دخول القوات الأجنبية إلى العراق وتغيير النظام السياسي في العراق في ٩/نيسان ٢٠٠٣ أعقبه الإعلان في ١٣/تموز ٢٠٠٣ عن تشكيل مجلس الحكم الانتقالي وبلغ عدد العضوات فيه (٣) من مجموع (٢٥) عضواً وبنسبة تمثيل ١٢%، وأعطى قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤، فرصة للمرأة للترشيح إلى الجمعية الوطنية، والمساهمة في الحكم بنسبة لا تقل عن ٢٥%، إذ ساهمت المرأة في العملية الانتخابية التي جرت في ٣٠/ كانون الثاني ٢٠٠٥ لانتخاب الجمعية الوطنية.. وبلغت

نسبة مشاركتها في عملية التصويت ٦٥%.. وحصلن على نسبة من المقاعد بلغت (٧٥) عضوة من مجموع (٢٧٥) عضواً أي بنسبة تمثيل ٢٧%.. وانخفضت حصة المرأة في المشاركة في مجلس النواب عام ٢٠٠٦، وبلغ عدد العضوات فيه (٧٢) عضوة من مجموع (٢٧٤) عضواً وبنسبة تمثيل ٢٦%. وساهمت في التشكيلة الوزارية للحكومة، اذ ضمت تشكيلة الحكومة المؤقتة التي أعلنت في ١/حزيران ٢٠٠٤ (٦) عضوات من مجموع (٣٣) عضواً وبنسبة تمثيل ١٨%. وقد ارتفعت نسبة تمثيل المرأة في الحكومة بعد ان ضمت تشكيلة الحكومة الانتقالية التي أعلنت في ٣/ايار ٢٠٠٥ (٦) عضوات من مجموع (٣٠) عضواً وبنسبة تمثيل ٢٠%. وانخفضت حصتها بعد ان ضمت تشكيلة الحكومة الدائمة التي أعلنت في ٢٠/ايار ٢٠٠٦ (٤) عضوات من مجموع (٣٧) عضواً وبنسبة تمثيل ١٠.٨%. وفي الواقع إن التمييز هو جوهر وأساس ما تعانيه المرأة من تهميش ومعانات وتستند إلى الثقافة التقليدية السائدة. فان التمييز يعني (استثناء أو تفضيل على أساس العنصر أو اللون أو النوع أو العقيدة السياسية أو الأصل أو الوطن.. والذي من شأنه منع أو إساءة تكافؤ الفرص) (عبد السلام ابراهيم بغدادي، دون سنة، ص ص٣٦-٣٨).

وتأتي أهمية النوع الاجتماعي (GENDER) بعد إن أدى دخول أعداد من النساء إلى مختلف ميادين الحياة، من تعليم وعمل ونشاط سياسي وثقافي.

ودأبت المرأة في المطالبة للحصول على حريتها وكافة حقوقها، والاعتراف بها كجزء مكمل لهذا المجتمع بعد ٢٠٠٣، لذلك اخذت تنشط بشكل واضح من خلال تمثيلها في البرلمان للمرأة العراقية كي تستطيع اسماع صوتها داخل وخارج العراق ومن الواضح ان نضال المرأة في سبيل تأكيد وتكريس حقوقها واثبات انسانيها لا يمكن تحقيقه الا من خلال نشاطها ومشاركتها على الصعيد السياسي بدعم واستخدلم وسائل الاعلام المختلفة لترسيخ وجودها وتحقيق اهدافها في المجتمع، وهي انشطة متعددة الابعاد ومن اهمها السعي للحصول على حقوقها السياسية من خلال تمثيل صوتها في البرلمان والمؤسسات الحكومية وغيرها، مع اخذ موقعها الوظيفي الذي يتناسب مع مكانتها وكفاءتها وفقا لتحصيلها من اجل تحقيق ذاتها واعطائها الفرصة للمشاركة العامة في المجتمع، ولعل

لوسائل الاعلام الدور الكبير في ابراز المرأة في البرلمان عن طريق نشاطها السياسي وتوضيح دورها التشريعي والرقابي من خلال انشطتها عبر كل وسيلة اعلامية سواء كانت مقرونة او مرئية وذلك لما يتميز به الاعلام المعاصر من دور كبير في تغير وتكوين الاتجاهات وخلق صورة ذهنية عند المتلقي عن حال وواقع المرأة على صعيد عملها السياسي في البرلمان وانشطة المجتمع الاخرى. اذ يشهد الاعلام اليوم تطور كبير عبر قنوات الفضائية وصفحات التواصل الاجتماعي فضلا عن الصحف والمجلات ، والتي اتاحت فرص كبيرة امام المرأة البرلمانية للتعبير عن ذاتها وايصال صوتها للجمهور حول مجمل قضايا التي تمس حياة المواطن بشكل مباشر وغير مباشر. ومن هذا المنطلق وجد الباحث ضرورة تسليط الضوء في بحثه هذا على مدى اعتماد المرأة البرلمانية على وسائل الاعلام التي تجد فيها اكثر اهمية لايصال صوتها والمعوقات التي تقف امامها في نشاطها الاعلامي وغيرها تناولها الباحث في عمله الميداني لكي يقف على دور الاعلام في النشاط السياسي للمرأة

الدراسة الميدانية

جدول رقم (1) المستوى التعليمي والتخصص الاكاديمي للمبحوثات

| التحصيل العلمي | التكرار | النسبة المئوية |
|----------------|---------|----------------|
| دكتورة | 1 | 2% |
| ماجستير | 2 | 4% |
| دبلوم | 3 | 6% |
| بكالوريوس | 39 | 78% |
| اعدادية | 5 | 10% |
| المجموع | 50 | 100% |
| التحصيل العلمي | التكرار | النسبة المئوية |
| علوم سياسية | 20 | 40 |
| ادارة واقتصاد | 11 | 22 |
| لغات | 10 | 20 |
| تخصصات علمية | 4 | 8 |
| بلا تخصص | 5 | 10 |
| المجموع | 50 | 100 |

يتضح من جدول رقم (١) أن حملة شهادة البكالوريوس جاءت بالمرتبة الأولى بتكرار بلغ (٣٩) من مجموع (٥٠) تكرار، فيما بلغت تكرارات حملة شهادة الأعدادية (٥) من مجموع (٥٠) تكرار، وشهادة الدبلوم (٣) تكرارات من (٥٠)، وشهادة الماجستير تكرارين من (٥٠)، وشهادة الدبلوم تكرار واحد فقط، وهذا يشير الى ان المستوى التعليمي لأفراد العينه، يعد مستوى تعليمي جيد، يمكنهم من العمل بين الجمهور بقدرات وامكانيات تساعد على التواصل والتفاهم مع شرائح مختلفة من الجمهور، اذ يعد المستوى التعليمي من الركائز المهمة للتواصل مع وسائل الاعلام في لغة الحوار وتبادل الاراء في مواضيع التي تخص الواقع السياسي للبلد وتطوراته، لاسيما وبحسب معلومات المفرغة من الأستمارات أتضح ان المبحوثات يمتلكن تخصصات

علمية مختلفة فعلى سبيل المثال هناك نسبة ٤٠% اختصاص في العلوم السياسية وهذا الجانب يقترب من طبيعة اعمالهن في مجال العمل البرلماني وفن القيادة والادارة مع الجمهور، فضلا عن وجود نسبة ٢٢% تخصص ادارة واقتصاد، وهذا ايضا يضيفي خصوصية معينه على النشاطات السياسية وقدرتهن على التعامل مع الجانب السياسي، كما توجد نسبة ٢٠% يتكلمن لغة اخرى غير اللغة الام(العربية) وهو عامل مهم جدا يزيد من القدرات في التواصل والتفاهم مع الجمهور عبر وسائل الاعلام وهناك ايضا نسبة ٨% من الاختصاصات العلمية الصرفة.

إن هذه التخصصات الاكاديمية عند المرأة تعطيها مساحة واسعة من العمل والقدرة على الانجاز وتحقيق الاهداف المرجوة منها في مجالات عدة وخصوصا في الانشطة السياسية للاعلام على الصعيد العمل البرلماني بعد عام ٢٠٠٣ والذي نشطت فيه المرأة بشكل واضح، أي ان التغطية الإعلامية لدور المرأة السياسية يسهم بشكل فعال في زيادة وعي المرأة بأهمية مشاركتها واهتمامها بالقضايا السياسية فضلا عن زيادة اهتمام الأحزاب بشؤون المرأة.

جدول رقم (2) يبين دور الإعلام في عمل المرأة البرلمانية (*)

| النسبة المئوية | التكرار | الاهداف |
|----------------|------------|---|
| 11.95 | 47 | تعريف الجمهور بالسياسة العامة التي تتبعها المرأة في العمل البرلماني |
| 11.70 | 46 | التأثير في الرأي العام لدعم المرأة للمشاركة في العمل السياسي |
| 11.45 | 45 | الحفاظ على سمعة المؤسسة البرلمانية |
| 11.19 | 44 | بناء قاعدة شعبية للانتخابات |
| 11.19 | 44 | توضيح وشرح التشريعات البرلمانية للجمهور |
| 10.94 | 43 | نقل رغبات وافكار الجمهور للبرلمان من اجل دراستها وايجاد الحلول لها |
| 10.94 | 43 | اعلام الجماهير بسياسة العمل البرلماني |
| 10.43 | 41 | تعزيز مفهوم الرقابة والمسؤولية الاجتماعية للحفاظ على ممتلكات الدولة بانها ملك عام |
| 10.17 | 40 | كسب ثقة الجماهير وتقوية العلاقة بالبرلمان |
| 100 | 393 | المجموع |

(*) في هذا الجدول كانت للمبحوث فرصة في تأشير اكثر من خيار ضمن هذا السؤال الأمر الذي جعل عدد التكرارات يتجاوز إجمالي عدد التكرارات التي تم دراستها. يتضح من جدول رقم (2) أن دور الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة في انشطة العمل البرلماني، جاء في مقدمة هذه الادوار لتعريف الجمهور بالسياسة العامة التي تتبعها المرأة في العمل البرلماني بتكرار بلغ (47) من اجابات المبحوثات وهذا يعني ان المبحوثات استخدمن الجانب الاعلامي لبناء سمعة انتخابية من باب الاعلان عن قدراتهن في الخوض في مغمار العمل السياسي واظهار قدراتهن عن طريق العمل البرلماني . ويأتي في المرتبة الثانية من هذه الادوار عن طريق الاعلام هو التأثير في الرأي العام لدعم المرأة للمشاركة السياسية للمعمل البرلماني اذ جاء بتكرار (46) من اجابات المبحوثات وقد ظهر ذلك جليا من خلال مشاهدتنا لجلسات العمل البرلماني اذ اتضح للمرأة دورا واضحا يبرزه الاعلام في جلسات البرلمان في مناقشة الامور المختلفة التي تهم الشلن العراقي وخاصة اسنجاوبهن للوزاء والمسؤولين في مناقشة الفساد الاداري والمالي

الذي تشهد البلاد وحالات التقصير والغموض للاتفاقات والعقود مع الشركات الدولية والعربية التي يشك بوجود حالات فساد في عملها ، ويعد هذا من الادوار المهمة التي يظهرها الاعلام لعضوات البرلمان لتكريس دورها الرقابي والتشريعي لتوعية الجمهور، أي ان للتغطية الإعلامية لدور المرأة السياسية يسهم بشكل فعال في زيادة وعي المرأة بأهمية مشاركتها واهتمامها بالقضايا السياسية فضلا عن زيادة اهتمام الأحزاب بشؤون المرأة هي لخدمة المواطن وتوفير له مستلزمات الامن والراحة. اما الذي احتل المرتبة الثالثة في اجابات المبحوثات هو الحفاظ على سمعة المؤسسة البرلمانية بتكرار (٤٥) من عينة البحث ويعد هذا من اهم واجبات اعضاء البرلمان اتجاه مؤسسته البرلمانية في عملهم البرلماني عبر أنشطة وسائل الاعلام وعن طريق قنواتها الاتصالية المتعددة، وقد تستخدم المرأة الدور المؤثر للاعلام بشكل عام في العمل البرلماني لبناء قاعدة شعبية للانتخابات لكي تكون لها جمهورها الذي يمنحها الثقة من خلال نشاطها واهتمامها بواقع العمل السياسي الذي يصب في المصلحة العامة للجمهور وقد جاءت بتكرار (٤٤) من اجابات المبحوثات، ثم تليها الادوار الاخرى التي يقوم بها الاعلام في دعم المرأة في المشاركة السياسية بنسب اقل على التوالي وهي توضيح وشرح التشريعات البرلمانية للجمهور بتكرار (٤٤) ونقل رغبات وافكار الجمهور للمؤسسة من اجل دراستها ويجاد الحلول لها بتكرار (٤٣) وهي اعلام الجماهير بسياسة العمل البرلماني بتكرار (٤٣) وتعزيز مفهوم الرقابة والمسؤولية الاجتماعية للحفاظ على ممتلكات الدولة بانها ملك عام بتكرار (٤١) وكسب ثقة الجمهور بالبرلمان جاءت بتكرار (٤٠) . ويرى الباحث من نتائج التوزيع النسبي لاجابات المبحوثين بهذا الصدد ان الاعلام قد حققت قدر ملحوظ في المشاركة السياسية للمرأة بالرغم من وجود تفاوت في اهمية هذه الادوار.

جدول رقم (3) يبين مدى مشاركة المرأة البرلمانية في أنشطة الإعلام على الصعيد السياسي

| النسبة المؤية | التكرار | المشاركة في النشاط الاعلامي |
|---------------|---------|-----------------------------|
| 80 | 40 | بصورة دائمة |
| 12 | 6 | احيانا |
| 8 | 4 | نادرا |
| 100 | 50 | المجموع |

يتضح من جدول رقم (٣)، اجابات المبحوثات ان ظهورهن عبر وسائل الاعلام المختلفة بشكل دائم واستغلال كل المحافل الاعلامية والاحداث التي يتناولها الاعلام لمناقشة الوضع السياسي في العراق وجاءت ذلك بتكرار (٤٠) من مجموع (٥٠) وهذا مؤشر واضح يشير الى الدور الذي يلعبه الاعلام في هذا المجال، اذ يعطي زخما كبيرا للنشاط السياسي للمرأة في عملها البرلماني مما يساعد على اعطاءها فرص اكثر للخوض في مجال العمل السياسي وبلور موقفها من مجمل القضايا المهمة التي تخص المرأة بشكل خاص و الواقع السياسي للبلاد. وقد جاءت بتكراري (٦) و(٤) من عينة البحث بان ظهورهن في وسائل الاعلام ياتي بشكل احيانا او نادرا وهذا لا يشكل تأثير على مدى مساهمة ودور الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة.

جدول رقم (4) يبين نوع لوسيلة الاعلامية التي تعتمد عليها المرأة في النشاط السياسي حسب اهميتها (*)

| نوع الوسيلة | | دائماً | | احياناً | | نادراً | |
|-------------|----------------|---------|----------------|---------|----------------|---------|----------------|
| التكرار | النسبة المئوية | التكرار | النسبة المئوية | التكرار | النسبة المئوية | التكرار | النسبة المئوية |
| 40 | 27.21 | 10 | 10.63 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 32 | 21.76 | 18 | 19.14 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 30 | 20.40 | 20 | 21.27 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 25 | 17.006 | 20 | 21.27 | 5 | 5.55 | 5 | 5.55 |
| 20 | 13.60 | 26 | 27.65 | 4 | 4.44 | 4 | 4.44 |
| 147 | 100 | 94 | 100 | 9 | 100 | 9 | 100 |

(*) في هذا الجدول كانت للمبحوث فرصة في تأشير اكثر من خيار ضمن هذا السؤال الأمر الذي جعل عدد التكرارات يتجاوز أجمالي عدد التكرارات التي تم دراستها. وبخصوص الاعتماد على نوع الوسيلة الاعلامية في المشاركة السياسية للانشطة البرلمانية التي تقوم بها اعضاء البرلمان داخل وخارج اروقة البرلمان، اذ وجد الباحث هناك تفاوت في مدى الاعتمادية على نوع هذه الوسائل في ايصال الرسالة الاتصالية التي تبغى عضوات البرلمان ايصال من والى الجمهور.

بالرغم من ما تتميز به القنوات الفضائية بانها سمعية وبصرية في ان واحد اذ تساعد اعضاء البرلمان ان يكونوا مرسلين للرسائلهم ومستقبلين في ان واحد لخلق نوع من التفاعل والتواصل مع الجمهور في شؤون العامة للبلاد وقد احتلت المرتبة الاولى في اجاباتهم. ومن ثم جاءت الاذاعة بالمرتبة الثانية بصورة دائمة في نشاطهن الاعلامي مع الجمهور، اذ تمكن هذه الوسيلة ايصال صوت اعضاء البرلمان الى ابعد حدود وفي اماكن متعددة دون تاثيرات تقف للحوؤل في التواصل مع جمهورهم الخارجي وهذه الوسيلة تساعدهم على ارسال خطاباتهم وسمع قضايا ومشاكل الجمهور لكي يتسنى لهم متابعتها وحلها وفق وضمن المسؤوليات المناطة لهم في العمل البرلماني. واحتلت وسائل التواصل الاجتماعي المرتبة الثالثة بصورة دائمة من اجابات المبحوثات في انشطتهن السياسية، وهذه الوسائل متعددة الاستخدام عبر شبكات الانترنت وتعتبر وسيلة سهلة متلازمة مع المستخدم عبر هاتفه او اي جهاز اخر اذ يمكن اعضاء البرلمان استخدام هذه الوسائل للاتصال بالجمهور وسماع اراء وافكار الجمهور في تغريدات متعددة على صفحات الفس بوك او الفايبر او واتس اب وغيرها من الصفحات وتمكنهم هذه الصفحات للرد او التعليق عليها ، وبهذه الوسائل الاعلامية المتنوعة التي جاءت في المرتبة الاولى والثانية والثالثة من اجابات المبحوثات قد اعطت مساحات واسعة للحركة والانتشار ومكنت المرأة البرلمانية ان تسوق افكارهن ورسائلهن للتاثير واقناع اكبر عدد من الجمهور عن دور المرأة السياسي على صعيد العمل البرلماني.

أما الوسائل الاخرى التي جاءت في الاهمية كالصحف والمجلات بنسب أقل من ذلك، من هنا يمكننا القول ان الوسيلة الاعلامية في مجال العمل البرلماني تهدف إلى اعطاء الجماهير اكبر قدر ممكن من المعلومات عندما يتم تركيزها على بعض اوسائل الاعلام المهمة التي يمكن للجمهور استخدامها وتداولها بشكل مستمر كوسيلة التلغز والراديو ووسائل التواصل الاجتماعي المتنوعة والتي يمكن من خلالها اقناع الجماهير باهداف بالنشاط السياسي للبرلمان وبتغيير او تعديل اتجاهاتهم ومواقفهم وسلوكهم ازاء مجمل القضايا التي يتبناها او يشرعها البرلمان.

جدول رقم (5) يبين أبحاث المبحوثين حسب اعتمادهم على وظيفة البحث العلمي

| النسبة المئوية | التكرار | نشاط البحث العلمي |
|----------------|---------|--|
| 60 | 30 | تعتمد نشاطات المرأة البرلمانية على البحث العلمي |
| 40 | 20 | لا تعتمد نشاطات المرأة البرلمانية على البحث العلمي |
| 100 | 50 | المجموع |

هناك وظائف عديدة يجب أن تقوم بها المرأة البرلمانية والناشطة في مجال العمل السياسي للاستفادة من مهام الإعلام في مجال البحث العلمي والتخطيط للحصول على المعلومة، وهذه تساعد المرأة من تحقيق اهدافها في برامج عملها السياسي اذا ما اعتمد عليها بشكل مدروس، ولغرض معرفة فيما اذا اعتمدت المبحوثات في نشاطاتهن على وظيفة البحث العلمي كي يحققن اهدافهن المرجوة، فقد وجد الباحث ان (٣٠) مبحوثة من مجموع (٥٠) اشارن باعتمادهن على وظيفة البحث العلمي بينما (٢٠) مبحوثة من مجموع (٥٠) اجابن بعدم اعتمادهن على هذه الوظيفة المهمة في العمل البرلماني لغرض الوصول الى حقائق يمكن الاستفادة منها في جمع المعلومات التي تساعدن بشكل رئيسي لايجاد الحلول ازاء اي موضوع يطرح في اروقة البرلمان او مناقشته عن طريق وسائل الاعلام عبر برامجها المتعددة، وهذا يوضح لا يوجد استخدام كلي لوظيفة البحث العلمي والتي تعد اهم مرتكز في العمل الميداني والتي بواسطته يمكن للوصول الى حقائق مهمة من جمع المعلومات والتي تساعد البرلمان معرفة جوانب كثيرة التي تتعلق بحاجات الشعب او المرأة بشكل خاص، وأيضا تسهل عليه المخاطبة والاتصال وتشريع القوانين وتنفيذها التي تهم مصلحة المواطن، ومن المعروف دقة العمل البرلماني في هذا الظرف الحرج التي يتطلب للبرلماني معرفة كل شي عن بلده وشعبه من خلال توافر المعلومة لديه . ومن خلال الملاحظات التي سجلها الباحث في لقاءه مع المبحوثات لاحظ بعدم تقدير الادارات العليا لاهمية البحوث وهذا لا يبرر بعدم العمل بوظيفة البحوث لانها اصبحت حاجه ملحة واداة مهمة في الحصول على المعلومة لان طريقة البحث العلمي فيها الدقة والتوخي الحقائق المهمة التي تهم مصير الشعوب في اتخاذ القرارات التي تخص بناء الدولة ومؤسساتها.

جدول رقم (6) يبين وسائل جمع المعلومات في البحث العلمي حسب أهميتها للمبحوثات (*)

| النسبة المئوية | التكرار | جمع المعلومات |
|----------------|---------|--|
| 37.38 | 40 | تحليل ما تنشره القنوات الفضائية |
| 23.36 | 25 | الاخبار عبر المذياع |
| 20.56 | 22 | المقابلات والتقارير عبر الصحف والمجلات |
| 18.69 | 20 | ما ينشر على وسائل التواصل الاجتماعي |
| 100 | 107 | المجموع |

(*) في هذا الجدول كانت للمبحوث فرصة في تأشير اكثر من خيار ضمن هذا السؤال الأمر الذي جعل عدد التكرارات يتجاوز أجمالي عدد التكرارات التي تم دراستها.

يتضح من جدول رقم (٦) أن اعتماد المبحوثات بجمع المعلومات من وسائل الإعلام جاء أغلبه عن طريق القنوات الفضائية بتكرار (٤٠) من مجموع (١٠٧) والتي تنشر حوارات ولقاءات وتعليقات موثقة بالصوت والصورة عن موضوعات عدة تهم الشأن العراقي في الجانب السياسي الذي اضحى يغطي كل الازمات والاحداث الساخنة والتي تقوم بها عضوات البرلمان بالمشاركة و بابداء ارائهن ومواقفهن في ذلك، في حين (٢٥) تكرار اكد اعتمادهن على الاخبار التي تذاغ بشكل متكرر من قبل الاذاعات المتعددة هو أسلوب سريع التواصل والابلاغ عن الاحداث والتطورات الجارية في البلاد والتي يعقب ذلك النشر المفصل على التلفاز او الكتاب عبي صفحات الصحف والمجلات جاءت (٢٢) تكرار، ثم تاخذ صفحات التواصل الاجتماعي ب(٢٠) تكرار من اجابات المبحوثات في التعليق على ما ينشر من قبل الجمهور وابداء الراي في مجمل القضايا السياسية التي تخص البلاد مع معرفة ردود افعالهم.

جدول رقم (7) يبين أجابات المبحوثات بالنسبة العمل بوظيفة التخطيط

| النسبة المئوية | التكرار | وظيفة التخطيط |
|----------------|---------|---------------|
| 54 | 27 | يعمل بخطة |
| 46 | 23 | لا توجد خطة |
| 100 | 50 | المجموع |

يتضح من جدول رقم (٧) أن المبحوثات اكدن وجود تخطيط بنسبة ٥٤% اما بقية المبحوثات وبنسبة ٤٦% اكدن لا يعملن بوظيفة التخطيط والواضح ان نجاح العمل يعتمد كلياً على التخطيط فبدونه يكون هناك هدر للوقت والطاقات والتي يمكن الاستفادة منها في تحقيق الانجازات التي تخدم المواطن ونجاح المؤسسة في عملها، ومن المعلوم ان التخطيط يعد من الجوانب المهمة في الادارة التي تعمل من خلالها مواجهة الازمات والكوارث قبل حصول المشكلة او وقوعها وابتعاد المؤسسة البرلمانية عن ذلك سوف يزعزع من مصداقيتها وتخسر جمهورها المحلي والخارجي الذي يشكل احد رعاكزها الاساسية في العمل البرلماني.

جدول رقم (8) يبين اجابات المبحوثات حول الجهة التي تتولى التخطيط

| الجهة التي تتولى تخطيط العلاقات العامة | التكرار | النسبة المئوية |
|--|---------|----------------|
| هيئة استشارية | 24 | 48 |
| يعتمدن على قدراتهن الذاتية | 26 | 52 |
| المجموع | 50 | 100 |

يتضح من جدول رقم (٨) أن (٢٦) مبحوثة اشارن الى انهن يعتمدن على جهه استشارية خارجية وهي التي تسهم بادارة التخطيط واعطاء المشورة في ذلك، في حين (٢٤) مبحوثة اكدن على عدم وجود جهاز متخصص للتخطيط ليضع الخطط، ويرى الباحث هناك اعتماد على قدراتهن الذاتية وخبراتهم في الادارة والاعمال القريبة من اختصاصاتهن وهذا وحده لا يكفي لانجاز مهمات كبيرة في عمل البرلماني خصوصا في ما يخص استطلاعات راي الجمهور بشأن التشريعات البرلمانية والقضايا المصيرية للبلاد.

جدول رقم (9) يبين اجابات المبحوثات عن مدى اعتمادهم على تخطيط في نشطتهن

| الاعتماد على التخطيط | التكرار | النسبة المئوية |
|----------------------|---------|----------------|
| بصورة دائمة | 24 | 48 |
| احيانا | 12 | 24 |
| نادرا | 14 | 28 |
| المجموع | 50 | 100 |

يتضح من جدول رقم (٩) أن درجة اعتماد المبحوثات على وظيفة التخطيط بصورة دائمة جاءت بتكرار (٢٤) من مجموع (٥٠)، بينما (١٢) مبحوثة اجبن احيانا يكون الاعتماد على التخطيط و (١٤) مبحوثة اجبن نادرا ما يعتمدن على اسلوب التخطيط، وهذا يفسر ان هناك ضعف في العمل في جانب استخدام التخطيط الوظيفي في ترتيب الاوليات حسب ما يتطلب طبيعة اعمالهن في الموضوعات التي تنشر او فيما يخص التعامل مع وسائل الاعلام والظهور فيها وذلك بسبب عدم الدراية الكافية وقلة الخبرات كلها تآثر على مدى اعتمادهم على وظيفة التخطيط.

نتائج البحث:

توصل الباحث عن طريق بحثه الموسوم دور وسائل الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة النتائج التالية:

١. اتسمت عينة البحث بشمولها لنساء بمستويات علمية جيدة تؤهلن في العمل البرلماني والاندماج والتمثيل لشرائح المجتمع المختلفة يمكنهن العمل والمشاركة عبر وسائل الاعلام لاظهار انشطتهن وبرامجهن السياسية.

٢. أتضح ان هناك ادوار عديدة للعمل الاعلامي على صعيد المشاركة السياسية للمرأة في العمل البرلماني بواسطة وسائل الاعلام المتعددة التي استخدمتها عضوات البرلمان ومن اهمها هو تعريف الجمهور بالسياسة العامة التي تتبعها المرأة في العمل البرلماني والتي احتلت مرتبتها الاولى ومن ثم التأثير في الراي العام لدعم المرأة للمشاركة في العمل السياسي ويأتي الهدف الثالث هو الحفاظ على سمعة البرلمان وهيئته كسلطة تشريعية ورقابية ، و بناء قاعدة شعبية للانتخابات ومن ثم يأتي دورها في توضيح وشرح التشريعات البرلمانية للجمهور واخرى نقل رغبات وافكار الجمهور للبرلمان من اجل دراستها وايجاد الحلول لها واعلام الجماهير بسياسة العمل البرلماني.

٣. مشاركة المرأة في الانشطة الاعلامية عبر وسائلها المتعددة، ظهورهن عبر وسائل الاعلام المختلفة بشكل دائم واستغلال كل المحافل الاعلامية والاحداث التي يتناولها الاعلام لمناقشة الوضع السياسي في العراق وجاءت ذلك بنسبة ٨٠% وهذا مؤشر واضح يشير الى الدور الذي يلعبه الاعلام في هذا المجال فقد احتلت القنوات الفضائية المرتبة الاولى

وبنسبة ٤٠% يعتمدن بصورة دائمة في العمل الاعلامي لايصال الرسالة المتضمنة افكار واره ووجهات نظر عضو البرلمان في مجمل القضايا التي تخص الجمهور وحياتهم اليومية. وقد جاءت الاذاعة بالمرتبة الثانية وبنسبة ٦٤% بصورة دائمة في نشاطهن الاعلامي مع الجمهور، اذ تمكن هذه الوسيلة ايصال صوت اعضاء البرلمان الى ابعد حدود وفي اماكن متعددة دون تاثيرات تقف للحوؤل في التواصل مع جمهورهم الخارجي وهذه الوسيلة تساعدهم على ارسال خطاباتهم وسمع قضايا ومشاكل الجمهور لكي يتسنى لهم متابعتها وحلها وفق وضمن المسؤوليات المناطة لهم في العمل البرلماني. واحتلت وسائل التواصل الاجتماعي المرتبة الثالثة وبنسبة ٦٠% بصورة دائمة ثم تليها الصحف والمجلات المطبوعة التي تساعد المرأة من ان تسوق افكارها الى المجتمع.

٤. اعتماد المرأة على وظيفة البحث العلمي في تعاملها مع وسائل الاعلام والتي تعد اهم ركيزة علمية في المشاركة السياسية ، وهي تساعد العمل البرلماني للوصول الى حقائق مهمة من جمع المعلومات وتسهيل عملية المخاطبة والاتصال وتشريع القوانين وتنفيذها بصورة صحيحة

٥. بخصوص المعلومات التي تعتمد عليها المبحوثات والتي يتم جمعها حسب وسائل جمع المعلومات في البحث العلمي تاتي معظمها عبر القنوات الفضائية بنسبة ٤٠% والتي تنشر حوارات ولقاءات وتعليقات موثقة بالصوت والصورة عن موضوعات عدة تهم الشأن العراقي، في حين ٢٥% من المبحوثات اكدن اعتمادهن على الاخبار التي تذاع بشكل متكرر من قبل الاذاعات المتعددة هو أسلوب سريع التواصل والابلاغ عن الاحداث والتطورات الجارية في البلاد وتليها الصحف والمجلات ثم وسائل التواصل الاجتماعي والتي تمثل بابا مفتوحا تنشر على صفحاتها تعليقات الجمهور على ما يرد من موضوعات تناقشها عضوات البرلمان عبر وسائل الاعلام.

٦. لوحظ وجود ضعف في وظيفة التخطيط في عمل المرأة البرلماني وقد اعتمدت المبحوثات وبنسبة ٥٢% من عينة البحث على قدراتهن وخبراتهم الذاتية، اذ لا توجد كوادر متخصصة في مكاتهن مما دفع بهم الى الاعتماد على هيئات استشارية خارجية

للاستفادة من خبراتها وقدراتهم في صياغة الافكار واءاء ووضعها في خطط وبرامج محكمة في العمل البرلماني.

٧.وعن المشاكل والمعوقات التي تواجه المرأة البرلمانية في نشاطها السياسي عبر وسائل الاعلام، بوجود تهميش مقصود من قبل بعض القنوات التي تمتلك سياسية معينة(القنوات الحزبية) في برامجها أو توجهاتها الفكرية و لم تعط الفرصة الكاملة للمرأة بالظهور على وسائلها المختلفة و احيانا هذه الوسائل تهتم بالشكل وليس لمضمون وكذلك الضوابط والاعراف الاجتماعية التي يفرضها المجتمع تمنع المرأة في طرح أفكارها وآرائها في الحوارات المتعددة خشية من ان تنعت باسماء مختلفة تسيء إلى سمعتها الاجتماعية.

التوصيات

تناول البحث محاوراً عديدة في دور الاعلام في المشاركة السياسية للمرأة وصولاً إلى السبل الكفيلة بمعالجة المعوقات من اجل مشاركة حقيقية للمرأة في مجالات الحياة المختلفة. وتبقى هذه الدراسة غير شاملة في مجال خدمة مسيرة المرأة في حياتها السياسية لذا يوصي الباحث بضرورة:

١.توسيع المهارات السياسية والدورات التدريبية للمرأة سواء في هياكل السلطة وفي عملية صنع القرار من خلال مشاركتها في صياغة الدستور والقوانين فضلا عن إتاحة الفرص المتكافئة أمامها في تويي المناصب القيادية وتذليل المعوقات الثقافية والاجتماعية التي تواجه مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامه.

٢.ترسيخ الصورة الايجابية للمرأة وتعريفها بحقوقها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي أقرتها الدساتير العراقية الحديثة والمواثيق العربية لحقوق الإنسان والإتفاقيات الدولية، من خلال توجيه البرامج الإعلامية الهادفة إلى تمكين المرأة من المشاركة السياسية والعامه لتنوير الرأي العام.

٣.تطوير قدرات منظمات المجتمع المدني النسوية العاملة لزيادة فعاليتها الداعمة للتمكين السياسي للمرأة وتمثيلها في الحياة السياسية كجزء من الادوار المهمة المناطة للمرأة البرلمانية على الصعيد العمل الاعلامي فضلا عن التركيز على تحسين فرص

التعليم لرفع مستوى الوعي الثقافي والاجتماعي والسياسي ويمكن ان تنهض بها منظمات المجتمع المدني النسوية من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وإلقاء المحاضرات كونها تهدف إلى زيادة الوعي السياسي عند المرأة، فضلا عن تعزيز الاتصال بالمنظمات الدولية النسوية وتبادل البرامج والاستفادة من خبراتها وكذلك دعم إقامة الفعاليات والأنشطة المشتركة.

٤. تمثل وظيفة وسائل الاعلام دورا هاما في مجال التوعية والتعبئة الجماهيرية بشكل عام والجمهور النسوي بشكل خاص فضلا عن استغلال التطور الحاصل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للإسهام بشكل ايجابي للنهوض بدور المرأة في المجتمع لذا يتطلب من ادارات المؤسسات الاعلامية التعامل معها بشكل يتلائم مع وجودها دون اقصاء وتمهيش لدورها الريادي في المجتمع.

قائمة المراجع:

١. احمد بدر(١٩٨٤)، أصول البحث العلمي ومناهجه الكويت، دارالمطبوعات.
٢. قانون الأحوال الشخصية(١٩٥٩) رقم ١٨٨ .
٣. مثال صبري جاسم(١٩٩٠)، دور المرأة العربية في الحياة السياسية: دراسة لحالة المرأة العراقية لما بعد ١٧-٣٠ تموز ١٩٦٨، رسالة ماجستير منشورة، معهد الدراسات القومية والاشتراكية، الجامعة المستنصرية.
٤. ولاء عبدالله معروف(٢٠٠١)، المعوقات الثقافية والاجتماعية للمشاركة السياسية للمرأة العراقية: دراسة ميدانية في مدينة بغداد، رسالة ماجستير منشورة، قسم الاجتماع في كلية الآداب/ جامعة بغداد.
٥. الدستور المؤقت لسنة ١٩٧٠
٦. عبدالرحمن سليمان الدريندي(١٩٧٠)، المرأة العراقية المعاصرة، ج٢ ، بغداد، مطبعة دار البصري.

٧. عبدالحميد كبة (١٩٧٢)، التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق ، بغداد، مطبعة دار التضامن.
٨. الدستور المؤقت لسنة ١٩٧٠ .
٩. عبدالرحمن سليمان الدريندي (١٩٧٠)، المرأة العراقية المعاصرة، ج ٢ ، بغداد، مطبعة دار البصري.
١٠. بثينة عباس (٢٠١١)، المرأة العراقية افاق الحاضر والمستقبل، بغداد.
١١. عبد السلام ابراهيم (٢٠١٠)، المرأة والدور السياسي، دراسة سوسيولوجية مقارنة في ضوء التجارب العامة-العربية_العراقية.
١٢. عبد السلام ابراهيم بغدادي (دون سنة)، المرأة والدور السياسي، دراسة سوسيولوجية مقارنة في ضوء التجارب العالمي-العربية-العراقية، جامعة بغداد، مركز الدراسات الدولية.